

هل يجوز تبادل الذهب فيما بين النساء بدون بيع؟ لمعالي الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول فيه صاحبه هل يجوز تبادل الذهب فيما بين النساء بدون بيع؟ بمعنى لو قالت امرأة هل تبادل هل تبادليني سوارك واعطيك سوارى؟ ام لابد من شرط التساوي في الوزن فيما بينهما؟ هذا بيعك - [00:00:00](#)

تبادل بيع تبادل بيع وان لم يسمى بيعا فهو بيع. لان البيع مبادلة ما لك كما يقول الفقهاء. مبادلة المال بالمال هذا هو البيع هذا بيع ويشترط فيه التساوي في الوزن في اتحاد الجنس فلا بد من التساوي في الوزن ولا بد من التقابل في المجلس - [00:00:20](#)

واذا اختلف الجنس مثل ذهب بفضة فيشترط التقابض في المجلس ويجوز التفاضل في المقدار قوله صلى الله عليه وسلم فاذا اختلفت هذه الاجناس فبيعوا كيف شئتم اذا كان يدا بيد - [00:00:43](#)

نعم - [00:00:59](#)